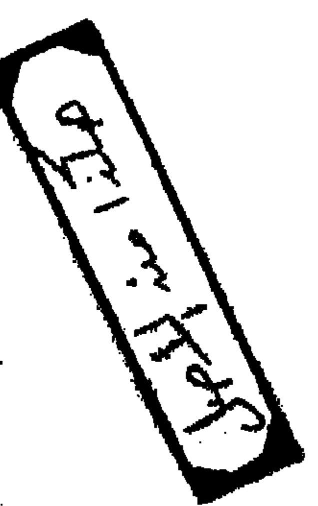


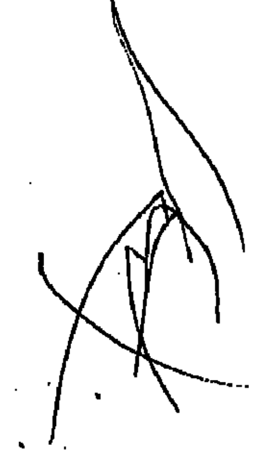
الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمـان : الاثنين ٦ رمضان سنة ١٣٩١ هـ. الموافـق ٢٥ تشرين اول سنة ١٩٧١ م. العدد ٢٣٢٩



الفهرس

	صفحة
التشكيلات الوزارية	١٦٧٧
مجلس الاعيان	١٦٧٧
الأوسمة ، وكالات الوزراء	١٦٧٨
الموظفون	١٦٧٨
لجنة انتقاء الموظفين	١٦٨١
الجنسية الاردنية	١٦٨٢
الاستملاك	١٦٨٢
شؤون البلديات	١٦٩٠
الاطباء ، الرقابة الطبية	١٦٩٠
تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل	١٦٩٣
نقابـة الصيادلة	١٦٩٧
البنك المركزي الاردني	١٦٩٨
قراران رقم (١٣ و ١٤) لسنة ١٩٧١ صادران عن وزير الاقتصاد الوطني	١٦٩٩
قرار رقم (١) لسنة ١٩٧١ صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات	١٧٠٠
الاعـلانات	١٧٠٠



مطبعة القوات المسلحة الأردنية

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

الحسين بن طلال

بعد الاطلاع على المادة (٣٥) من الدستور
وبناء على تنسيب دولة رئيس الوزراء
نأمر بما يلي : —

١ — يعين معالي السيد مازن العجلوني وزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء .

رئيس الوزراء
وصفي التل

صدر عن قصرنا بسمان الزاهر في عمان
في ١٤ شعبان سنة ١٣٩١ هجرية
الموافق ٤ تشرين اول سنة ١٩٧١ ميلادية

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣٦) من الدستور
نصدر ارادتنا بما هو آت :

تقبل استقالة معالي السيد صالح المجالي من عضوية مجلس الاعيان اعتبارا من تاريخ ١٥/٩/١٩٧١ .

الحسين بن طلال

١٩٧١/٩/٢٧

وزير الداخلية	رئيس الوزراء
ابراهيم الحباشنه	وصفي التل

الأوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على حضرة صاحبة السمو الملكي الاميرة بسمة المعظمة بوسام النهضة من الدرجة الاولى .

وكالات الوزراء

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :—

١ — يتولى معالي السيد احمد اللوزي اعمال رئاسة الوزراء بالوكالة .

٢ — يتولى معالي السيد اميل الغوري وزير الدولة اعمال وزارة الخارجية بالوكالة .

٣ — يتولى معالي السيد مازن العجلوني وزير الدولة لشؤون رئاسة الوزراء اعمال وزارة الدفاع بالوكالة طيلة مدة غياب دولة رئيس الوزراء ووزير الدفاع في المملكة العربية السعودية بمهمة رسمية .

٤ — يتولى معالي السيد محمد الفرحان وزير الاشغال العامة اعمال وزارة الزراعة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد عمر عبدالله وزير الزراعة في يوغوسلافيا بمهمة رسمية .

٥ — يتولى معالي الدكتور يعقوب ابو غوش وزير الداخلية لشؤون البلدية والقروية اعمال وزارة الانشاء والتعمير بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور صبحي امين عمرو وزير الانشاء والتعمير خارج المملكة بقصد المعالجة .

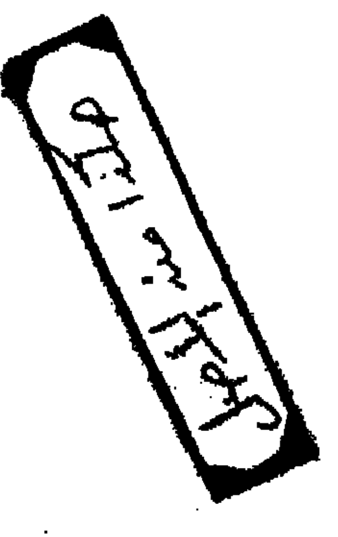
الموظفون

ا — صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :—

١ — تعيين الدكتور نجم الدين الدجاني السفير الاردني في بون سفيراً للاردن غير مقيم في كل من السويد والدنمارك على ان تكون اقامته في بون .

٢ — تعيين السيد يحيى الموصلي في سلطة المصادر الطبيعية ليشغل وظيفة مساعد مدير عام من الدرجة الاولى (أ) من تاريخ مباشرته العمل .

٣ — تعيين السيد داوود ابو غزالة عضوا في محكمة التميز من تاريخ ١/١١/١٩٧١ بدلا من ١٦/٨/١٩٧١ .



٤ ـ الغاء تعيين المحامي الاستاذ محمود محمد ابو خلف بوظيفـــة عضو محكمة بدايـــة الكرك بسبب اعتذاره عن قبول الوظيفة .

٥ ـ تعيين السيد فهمي سليم محمد ابراهيم الغزاوي في ادنى مربوط الدرجة السادسة ليشغل وظيفة رئيس قسم من تاريخ مباشرته العمل .

٦ ـ ترفيع الموظفين المدرجـــة اسماؤهم تاليا الى الدرجـــة والوظيفة المبينة ازاء اسم كل منهم من تاريـــخ ١٦/١٠/١٩٧١ :

الاســم	الدرجة	الوظيفــة
السيد عامر شمســوط	اولى/أ	سفير /وزير مفوض
الدكتور سليمان الدجاني	«	«
السيد ابراهيم زريقات	«	«
السيد معتصم بلبيسي	اولى/ب	«
الدكتور انطون النبر	«	«
الدكتور ناصر البطاينة	«	«

٧ ـ الموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٧٣) تاريخ ٢/١٠/١٩٧١ المتضمن ما يلي من تاريخ ١٦/١٠/١٩٧١ :

ترفيــع كل من الموظفين المذكـــورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربوط الدرجـــة الرابعة ليشغل كل منهم وظيفة سكرتير اول .

الاســم	الاســم
يحيى ابو غزالة	علي مفلح محافظة
فالح محمود الطويل	ياسين احمد استنبولي
حسين احمد حمامي	عبد الحميد محمد حسن
سامي محمد الشمايله	خالد عبد الله عبيدات
سامح سالم الفرج	

ترفيع السيد عدلي الناصر الى ادنى مربوط الدرجة الخامسة ليشغل وظيفة سكرتير ثاني .

ترفيــع كل من الموظفين المذكـــورة اسماؤهم تاليا الى ادنى مربـــوط الدرجة السادسة ليشغـــل وظيفة سكرتير ثالث .

الاســم	الاســم
طاهر محمد السناوي	عزت حسن حجرات
منصور حكمت النابلسي	لؤي محمد خشمان
سيرين مقصود	

٨ ـ ترفيع الدكتور احمد محمود سالم عناب الى ادنى مربوط الدرجة الرابعة ليشغل وظيفة مدير مستشفى طبيب اعتباراً من ١٦/١٠/١٩٧١ .

٩ ـ ترفيع مدير البيطرة والصحة الحيوانية الدكتور هشام تسبيه الى الاولى (أ) من تاريخ ١٦/١٠/١٩٧١ .

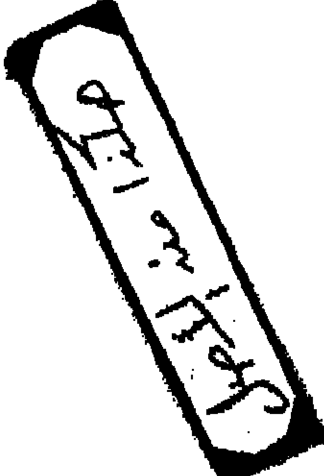
١٠ـ ترفيع السفير السيد كامل الشريف الى وظيفة سفير مرتبة اولى براتب (١٣٠) دينارا في الشهر من تاريخ ١٦/١٠/١٩٧١ .

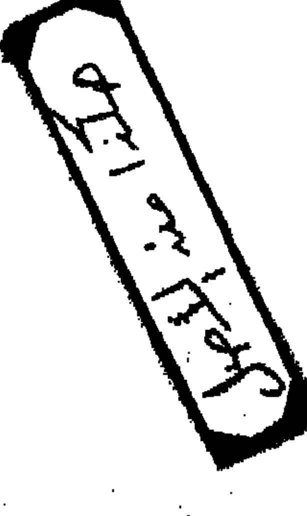
١١ـ ترفيع السيد زهير هاشم خير الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مساعد مدير من تاريخ ١/١٠/١٩٧١ .

١٢ـ تصويب درجة الدكتورة وداد عبد الحميد نوري بحيث تتقاضى راتب السنة الثالثة من الدرجة الخامسة لتشغل وظيفة مفتش من تاريخ ١/١٠/١٩٧١ .

١٣ ـ نقل الموظفين التالية اسماؤهم كل بدرجته وراتبه الحاليين اعتبارا من ١/٦/١٩٧١ .

الجهة المنقول منها – الفصل – رقمه	الجهة المنقول منها – الفصل – عنوانه	الجهة المنقول اليها – الفصل – رقمه	الجهة المنقول اليها – الفصل – عنوانه	اسم الموظف	الدرجة او الراتب	الوظيفة المنقول اليها
٤	وزارة الخارجية	٢٦	وزارة الاقتصاد الوطني	خالد الكايد	الخامسة	رئيس قسم
٤	وزارة الخارجية	٢٣/ أ	الجمارك	فيصل الحمود	الخامسة	رئيس مركز/مأمور جمرك ومكوس
٤	وزارة الخارجية	٤٣/ د	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	عائدة النجار	الخامسة	مرشد تنمية وتعاون
٤	وزارة الخارجية	٣	مجلس الوزراء وديوان الرئاسة	اكثم القسوس	السادسة	مساعد رئيس قسم
٢١	وزارة المالية	٢٦	وزارة الاقتصاد الوطني	حمد المغايرة	الخامسة	رئيس قسم الاسعار
٢١	وزارة المالية	٢٦	وزارة الاقتصاد الوطني	شحادة دبابنه	الخامسة	رئيس قسم الجوده
٤٣/أ	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	٢٨	مجلس الاعمار	محمد الهنيدي	اولى/ ب	باحث اجتماعي
٤٣/جـ	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	٤٢/د/١	وزارة الصحة	تاج الدين تسبيه	الثالثة	مهندس ميكانيكي
٢٣/ب	الجمارك	٨٢/أ	وزارة النقل	فوزي القسوس	الثالثة	اقتصادي
٤٣/د	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	٦٤/و	وزارة الزراعة	حبيب الزعمط	الثالثة	رئيس قسم
٤٣/د	وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل	٦٤/و	وزارة الزراعة	فهد الحموي	السادسة	رئيس شعبة
٥٢/ب	التلفزيون	٨٢/أ	وزارة النقل	شاغرة	الرابعة	مدير نقل على الطرق





١٤ـ نقل القاضي السيد عمر ابو الراغب من ملاك القضاء الى ملاك وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية ليشغل وظيفة مستشار حقوقي بالدرجة السادسة من تاريخ ١٩٧١/٩/٢٠ .

١٥ـ نقل السيد احمد عبد الاحمد الحياري من ملاك وزارة التربية والتعليم الى ملاك وزارة المالية/الجمارك بنفس درجته وراتبه الحاليين ليشغل وظيفة (مساعد مدير مختبر ومحلل كيماوي) من تاريخ ١٩٧١/١٠/١ . وذلك بالاستناد الى المادة (٦٧/ب) من نظام الخدمة المدنية رقم (٢٣) لسنة ١٩٦٦ .

١٦ ـ قبول استقالة كل من : ـ

السيد خالد طاش من الخدمة من تاريخ ١٩٧١/١٠/١ مع شطب درجته من تشكيلات الوزارات والدوائر الحكومية لعام ١٩٧١ .

الدكتور درويش عبد اللطيف من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/١٠/١ .

الدكتورة نوال سيبتان عويس من الخدمة من تاريخ ١٩٧١/٩/٢١ .

الدكتور عبد العزيز محمد عوض من الخدمة في الحكومة من تاريخ ١٩٧١/٩/١٢ .

السيد عبد اللطيف احمد صالح من الخدمة في الحكومة اعتبارا من ١٩٧١/١٠/١ .

ب ـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ـ

١ ـ تعيين الدكتور عبد الكريم التايه مديرا عاما لمؤسسة تسويق المنتوجات الزراعية بالاستناد الى الفقرة (أ) من المادة الثامنة من القانون المؤقت رقم (٦٤) لسنة ١٩٧١ براتب (١٤٠) دينارا في الشهر و (١٥) دينارا بدل ضيافة و (١٥) دينارا بدل سيارة بموجب عقد لمدة سنتين وذلك باعارته من ملاك وزارة الزراعة اعتبارا من تاريخ مباشرته العمل . على ان يكون تحت التجربة لمدة ستة اشهر .

٢ ـ ابقاء فضيلة الشيخ عبد الحي عرفة مفتي الخليل الشرعي في الخدمة الحكومية لمدة خمس سنوات من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٧٢/١/١ .

٣ ـ ابقاء السيد عبد الكريم الفلاح الحمد في الخدمة الحكومية لمدة سنتين من تاريخ بلوغه الستين من عمره في ١٩٧١/١/١ .

٤ ـ احالة السيد فايز سالم ابو الغنم على التقاعد من تاريخ ١٩٧١/١١/١ مع الغاء درجته من جدول تشكيلات الوظائف لعام ١٩٧١ .

٥ ـ احالة السيد ابراهيم عبد الخالق طوقان على التقاعد من تاريخ ١٩٧٢/١/١ مع شطب درجته من جدول تشكيلات الوظائف .

لجنة انتقاء الموظفين

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/١٠/٢ ـ بالاستناد الى المادة ٣٣/أ من نظام الخدمة المدنية رقم ٢٣ لسنة ١٩٦٦ ـ تعيين عطوفة السيد مهيب الخياط عضوا في لجنة انتقاء الموظفين خلفا للسيد علاء الدين النمري الذي احيل على التقاعد من تاريخ ١٩٧١/٩/١٠ .

الجنسية الأردنية

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٩٥) تاريخ ١٩٧١/١٠/٢ المتضمن مايلي :

١ ـ منح السيد عبد الكريم حسن احمد الفار الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

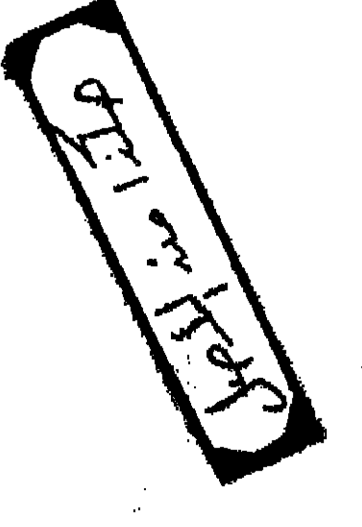
٢ ـ منح السيد رضا حسني السقا امين الجنسية الاردنية بالتجنس بمقتضى البندين الاول والثاني من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ واعفاله من شرط سبق الاقامة مدة اربع سنوات .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/١٠/٦ الموافقة على منح السيد انور صبري هوبشل القرم الجنسية الاردنية بالتجنس ـ استناداً للبند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٣ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/١٠/١٣ ـ بالاستناد الى المادة ١٧ من قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ ـ السماح للسيد محمد كمال كاظم اسماعيل قاربك بالتخلي عن جنسيته الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

٤ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٤١) تاريخ ١٩٧١/٩/٢٥ المتضمن منح السيد مروان راغب العفيفي الجنسية الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني .

٥ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧١/١٠/١٦ الموافقة على السماح للسيد عبدالله (نقولا) جريس عبدالله شاهين بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية وذلك استناداً لأحكام المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .



الاستملاك

١ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣٩٩ تاريخ ١٩٧١/١٠/٢ المتضمن ما يلي : ـ

١ ـ اعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في الاعلان المنشور بعدد الجريدة الرسمية (٢٣٢١) الصادر بتاريخ ١٩٧١/٩/٩ ـ والكائنة في الحوض (٣٣) حي (٣٤) البتراء استملاكا مطلقا بغية دمجها مع ما على بعضها من منشآت بالاضافة لما استملك من بعضها سابقا في سعة الشوارع العامة في المنطقة المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك مساحات قطع الاراضي ارقام ١٢٩٦ و ١٢٩٥ و ٢٧٣٦ حي (٢) جبل عمان الجديـد العائدة للسيدة مناهي عبدالله الفرج الحداد ورفقاها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٣٢١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٩/٩ استملاكا مطلقا بغية دمجها معما على بعضها من منشآت في سعة الشارع العام والحديقة العامة في المنطقة المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٣ ـ اعتبار استملاك مساحات من قطع الاراضي ارقام (٧٠٠ و ٧٥٩ و ٧٦٠ و ٧٩٦ و ٩٠٤ و ٩٠٥) من حوض رقم (٣١) حنيكين والعائدة للسيدة رابية بنت يوسف ابراهيم ورفقاها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٣١٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٨/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشوارع العامة في المنطقة المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ اعتبار استملاك مساحات قطع الاراضي ارقام (١٩٨ و ٣٨٦ و ٣٨٧ و ٥٠٨) من حوض (٤) التليل/ ماركا العائدة للسيدة خديجة احسان ورفقاها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٣١٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٨/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها بالاضافة لما استملك من بعضها سابقا في سعة الشارع العام في المنطقة المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ ـ اعتبار استملاك ما مساحته ٦٩ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٥١٨ حي (٣) الطهطور ملك السادة ابراهيم مكرم عبدالله النشيوات واخوانه والموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٣١٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٨/٢٥ استملاكا مطلقا بغية جعلها طريقا عاما وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٦ ـ اعتبار استملاك مساحات من قطع الاراضي ارقام (٣٠٨ و ٢٥٩ و ٢٥٨ و ١٥٨) حوض (٣٣) حي (١٧) الاشرفية الشرقي العائدة للسيدة حليمة بنت سليمان ورفقاها والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٣١٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٨/١٠ استملاكا مطلقا بغية دمجها مع ما على بعضها من منشآت في سعة الطريق العامة في المنطقة المذكورة وفق المخطط المنظم لهـذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٧ ـ اعتبار استملاك مساحات من قطـع الاراضي ارقام (١ ـ ٣) و (٥ ـ ٨) مؤقت الكائنة في شارع الامير محمد (طريق وادي السير سابقا) في القسم المستثنى من التسوية من الحوض رقم ٣٣ المدينة العائدة للسيد محمد حافظ معاذ ورفقاه والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعـدد ٢٣١٩ الصادر بتاريخ ١٩٧١/٨/٢٥ استملاكا مطلقا بغية جعلها مع ما عليها من منشآت بالاضافة لما استملك من بعضها سابقا موقفا للسيارات في المنطقة المذكورة وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٣٥٤ تاريخ ١٩٧١/٩/٢٥ المتضمن ما يلي :

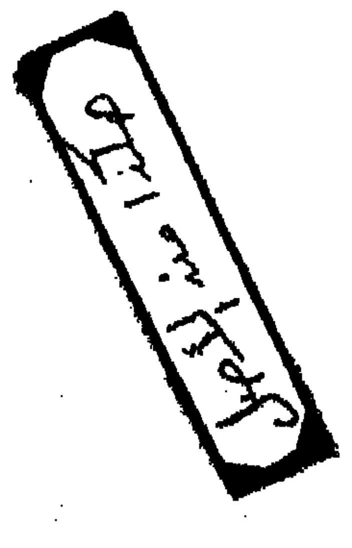
١ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٤٤) مترا مربعا من القطعة رقم ٢١٧ حوض رقم (١٣) من اراضي البارحة العائدة للسيد سعيد محمد حسن ابو الحسن الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ الصادر عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغيـة دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢١٠) امتار مربعة من قطعة الارض رقم ٣٩٧ حوض رقم (٤) من اراضي اربد ملك السيد خليل محمد ابو عرابي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم (١٦٦٢) الصادر عام ١٩٦٣ استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣

٣ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (١٨٠) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٣٥٥) من حوض رقم (٨) من اراضي مدينة اربد العائدة للسيد اسعد الاحمد الاسعد وشركاه الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقم ١١٣٥ الصادر عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا لدمجها في سعـة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٤ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (٢٩٤) متراً مربعا من قطعة الارض رقم ٣٥١ مـن حوض رقم (٨) من اراضي اربد العائدة للسيد محمود السليم عبده وشريكه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ١١٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٥ ـ اعتبار استملاك ما مساحته (١٧٦) مترا مربعا من القطعة رقم (٩) من حوض رقم (٩) مـن اراضي البارحة /اربد العائدة للسيد مجلي الياسين العبد الله الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بعدد الجريـدة الرسمية ١٦٦٢ الصادر عام ١٩٦٣ استملاكا مطلقا بغرض دمجهـا في سعة الشارع العام وفـق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .



٣ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٤٢٢) تاريخ ٦/١٠/٩٧١ المتضمن ما يلي :

١ ـ اعتبار استملاك كامل قطعة الارض رقم (٤٦) من حوض النجاصة رقم (٣) من اراضي قـرية مؤتة محافظة الكرك البالغ مساحتها ستة دونمات و(٢٣٦) مترا مربعا والموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ٢٣١٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٨/٢٥ استملاكا مطلقا لاغراض سلطة المصادر الطبيعية لاقامة منشآت عليها لحساب مشروع القوير/المزار وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك كافة قطع الاراضي ارقام (١٢١٤و١٢١٥و١٢١٧و١٢١٩و١٢٢٦) من حوض رقم (١٦) من اراضي مدينة اربد ملك السادة ابراهيم الرشيد الابراهيم وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد ١١٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر خلال عام ١٩٥٣ استملاكا مطلقا بغية دمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣.

٤ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٣٠) تاريخ ١٩٧١/٩/٢٢ المتضمن ما يلي :

– اعتبار استملاك القطعة رقم (٦٢) من الحوض رقم (٢٢) من اراضي مدينة اربد العائدة للسيد حمدي عرابي الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (١٦٦٢) من الجريدة الرسمية الصادر في عام ١٩٦٣ استملاكا مطلقا لدمجها في سعة الشارع العام وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته تسعة عشر دونما من اصل القطعة رقم (٧) من حوض رقم (٤) البلد من اراضي بلدة القويسمة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور بالعدد (٢٣١١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٧١/٧/١٥ استملاكا مطلقا لغرض تخصيصها مقبرة اسلامية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ أعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مآله ان استملاك ما مساحته (٥٩) دونما و (٧٢٧) مترا مربعا من القطعة رقم (١٤٠) من حوض ماسوح الوسطي رقم (٣) من اراضي مزرعة ماسوح بما في ذلك مساحة الطريق البالغة (٤٠٣) امتار مربعة استملاكا مطلقا لأغراض دائرة الآثار العامة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعلان

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته (٣٧٧) مترا مربعا من القطعة رقم (٢٦) المستثناه من التسوية من حوض خربة الصويفية رقم (١٥) من اراضي وادي السير استملاكا مطلقا لاغراض دائرة الآثار العامة هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب
سليمان قراعين

اعلان

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض مديرية الطيران المدني هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ٩٥٣ .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب
سليمان قراعين

البلـدة	رقم واسم الحوض	رقم القطعـة	المساحة المنوي استملاكها متر مربع	دونم	ملحوظـات
ماركه	٤ التليل	٢٩	١١٥	—	الطريق المنوي استملاكها
«	«	٣٣	٥٦٦	٤٠	قسم من هذه القطعة
«	«	٣٧	١٢٧	١٣	كامل هـذه القطعة
«	«	٣٨	٣٩٠	١٧	قسم من هذه القطعة
«	«	٣٩	١٨٠	٤	قسم من هـذه القطعة
«	«	١٤٥	٠٥٤	—	الطريق المنـوي استملاكها
«	«	٤٤٥	٢١٨	٥	قسم من هذه القطعة
«	٩ برقع	٤٧	٩٧٧	٦	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحه الطريق البالغة ٦٦٥ مترا مربعا
«	«	٤٨	٤٨٠	٣	قسم من هذه القطعة بما في ذلك مساحة الطريق البالغة ٥٠٣ أمتار مربعة
«	«	٧٨٦	١٨	—	الطريق المنوي استملاكها
«	«	٨١٧	٥٤٥	—	الطريق المنوي استملاكها
			٦٧٠	٩١	المجموع

اعلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ بان امانة العاصمة عازمة بعد مضي خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديم طلب الى مجلس الوزراء لاصدار القرار باعتبار استملاك المساحات المبينة ارقام قطعها واسماء اصحابها في ادناه بغية دمجها بالاضافة لما استملك من بعضها سابقاً في سعة الشوارع العامة في قسم من حوض ٣٧ الذراع الشمالي وحوض ٣٩ الذراع الوسطاني وحوض ٤٦ الذراع الشرقي وحوض ٣٦ ابو حليوى وحوض ٤٥ الحمرانية ، كما هو موضح ذلك على مخطط الاستملاك رقم ١٥/٢٠١٨ تاريخ ٢١/١٩٧١/١ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٧١/٩/٢٥

امين العاصمة

المهندس احمد فوزي

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٣٠٠٦	٥	صالح نزال احمد العرمرطي
٤٢٨١	٦	شعبان عبد السلام الزميلي وشركاه
٢١٤٨	٧	صالح نزال احمد العرموطي
٢٦	٤٤	محمد الطبي العباسي
٣١٢	٣٨	علي سالم عيسى البداوي وشريكه
٢٢٤	٥٣	احمد رضوان عبد الوهاب وشريكه
٢١٦	٥٤	حسن محمد درويش
٢٢١	٥٥	محمد السليمان السلامة
٦٧٢	٤٠	ساره بنت الحاج احمد مزان شقم
٧٢٥	٤١	فاطمه » » » »
٧٣١	٤٢	عبد الكريم محمد صالح المزرعاوي
٥٠١	٤٣	» » » »
٤٠٩٦	٩	صبحي الحاج حسن المغربي
٢٣٩٢	١٠	علي حسين عطا الله
١١١١	١١	طلب بن علي الحسين العطا الله
١٥٠١	١٢	امين نغوي دوده
٥٧١	١٤	خورية بنت شعبان تناخوش وشركاها
١٤١١	١٥	احمد علي شاهين وشريكه
١٢٦١	١٦	ابراهيم عبد المجيد نغوى دوده وشركاه
١٠٥١	١٧	الحاج حسن احمد علي
١٤٨١	١٨	عزت حسن حاج ناخو غندور واخوانه
١٨٧٦	[illegible]	الحاج امين صالح مرعي
٢١١٠	[illegible]	صالح نزال احمد العرموطي وشركاه
١٩٢١	[illegible]	سعد حسين داود وشريكه
٤١١٨	[illegible]	خالد الحاج احمد الفرج الدباس وشركاه

المساحة المطلوب استملاكها متر مربع	رقم القطعة والحوض	اسم المالك
٢٤٠١	٢٦ حوض ٤٦ الذراع الشرقي	امين اسلائيل حيثه وشريكه
٨٢	٣١	عبد الوهاب محمد الموصلي وشريكه
٦٤٤١	٣٢	صالح نزال احمد العرموطي
٢٧٧	٣٥ حوض ٣٧ الذراع الشمالي	ابراهيم نزال العرموطي وشريكه
٨٧٣	٣٠	امين نغوي دوده
٣٠٨	٢٠١	شحاده عبد الرزاق عرعر
١٥٨	٢٠٠	» » »
١٣٧	١٩٩	» » »
٨٢	١٩٨	» » »
١٨	٢٠٨	محمد نزال العرموطي وشركاه
٢٩	٢٠٧	موسى حسين محمد عميره
٥٨	٢٠٦	خالد اسعد ابراهيم لحام وشريكته
٦٢	٢٠٥	شحاده عبد الرزاق عرعر
٧٧	٢٠٤	» » »
٩١	٢٠٣	» » »
١٢١	٢٠٢	علي محمد علي حسين يعقوب
٢٦	٢٧٢	خليل ابراهيم حسين الغاوي
٤٤٣	١٧	محمد عبد السلام الزميلي وشركاه
٣٦٤٧	١ حوض ٣٩ الذراع الوسطاني	صلاح الدين محي الدين حمدوخ وشركاه
٨٧٧	٨ حوض ٣٦ ابو حليوى	امين نغوي دوده
٣١	٢٥٨	احمد حسن حاج ناخو غندور
٢١٦ للشارع ١٦٥ لثقة غيره ٣٨١ صالحة	٢٥٧	محمد ابراهيم عطيه زهران
٥٢٣	١٢	ندى بن رشيد عبد الله
٨٤٩	١٣	رشيد العبد الله
٣٢٨٥	٣٥ حوض (٤٥) الحمرانية	خالد بن الحاج احمد فرج الدباس وشركاه
١١٩٩	٧٣	يوسف محمود سليمان وشريكه
٢٦٩٧	٧٤	ميلاد يعقوب الرنتيسي وشركاه

قرار استيلاء رقم (٢٣)

صادر بمقتضى المادة (٤ – ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم (١١) لسنة ١٩٦٥ المعدل

بناء على تنسيب السيد نائب المدير العــام للمؤسسة الاقليمية الاردنية بكتابــة رقم م ر /٧٧١/٥/١١ تاريخ ١٩ / ٦ / ١٩٧١ اقرر استناداً لاحكام المادة (٤ – ب) من قانون المؤسسة الاقليمية الاردنية لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده رقم ١١ لسنة ١٩٦٥ المعدل الحيازة الفورية والاستيلاء على مساحات قطــع الاراضي المبينة اوصافها ادناه كما وردت بكتاب عطوفة مدير الاراضي والمساحة رقم ١٧ /٢/ ٥٠١١ / ٥٠١١ تاريخ ١٣ / ٦ / ١٩٧١ وكما هي مثبتة على الخرائط الكادسترائية الاصلية العائدة لدائرة الاراضي والمساحة من اجل اقامة سد الزرقاء عليها لاغراض مشاريع المؤسسة مع ما عليها من ابنية واشجار وتحسينات اخرى ومزروعات موسمية على ان يتم تقدير قيمتها من قبل لجنة تقدير الاراضي بالحالة التي هي عليها وان تمتنع دائرة التسجيل المختصة عن اجراء معاملات البيع والتأجير والمزارعة واية معاملات تسجيل اخرى عليها وعلى ان يجري تسجيل المساحات المستولى عليها باسم المؤسسة الاقليمية الاردنيــة لاستغلال مياه نهر الاردن وروافده بعد انتهاء عملية التقدير والدفع .

القرية	اسم الحوض	رقـــم الحوض	رقم القطعة	مساحة كامل القطعة		المساحة المستولى عليها	
				متر مربع	دونم	متر مربع	دونم
بر١	عرقوب علامون	١١	١٥	٤٠٢	٥١٣	٢٠٣	٢٣٠
			١٦	٠٢١	١٣	٠٢١	١٣
			٢٤	٥٦٧	٧١	٥٦٧	٧١
			٢٧	٢٠٢	٧١	٢٠٢	٧١
			٣١	١٩٨	٨٠٨	٩٥٦	٥٨
			٣٢	٥٩٠	١٣	٠٩٩	٠٠
			٣٣	٢٢٢	٣٥٨	٧٢٢	٣٥٨
			٣٤	٥٥٩	٨٢	٥٥٩	٨٢
			٣٥	٥٣٨	١٢٤	٥٣٨	١٢٤
			٣٦	٣٧١	٦٢	٣٧١	٦٢
			٣٧	٥٩٥	١١	٥٩٥	١١
	القبيس	١٢	٩٤	٠٠٠	٦٠٧	٦٧٢	٢٠
			٩٥	٥٤٩	٦	٥٤٩	٦
الرمان	البعلة	٢	٢	١٧٥	١٥٦٨	٧٢٨	٢٧٦
	الحواية الغربية	٥	٢	٠٠٧	٤١٠	٠٠٧	٤١٠
سوميا	ام زعروره	٥	٤	١٧٠	٤٨٣	١٧٠	٤٨٣
			٥	٥٦٤	٨١	٥٦٤	٨١
			٦	٣٨٤	٣	٣٨٤	٣
			٧	٧٥٦	٢١	٧٥٦	٢١
جلعد	خلة النادر	١	٤	٤٥١	١٨٦	٤٥١	١٨٦
	ومبرد العيش		٥	٥٤٧	٢٤	٥٤٧	٢٤
			٧	٥٠٥	٧	٥٠٥	٧

في ١٩٧١/١٠/٩

المهندس محمد خلف
رئيس المؤسسة الاقليمية

شؤون البلديات

اعـــلان

عملا بالمادة الخامسة من قانون البلديات رقـــم ٢٩ أقـــرر تأسيس بلديـــة في قرية ابو علندا محافظة العاصمة على ان تشمل حدودها ما يلي : –

١ . حوض رقم (٧) الدهامية

٢ . حوض رقم (١٠) تلاع النجار

٣ . حوض رقم (٥) العلاه

٤ . حوض رقم (٤) البلد (ابو علندا)

٥ . القطع التالية ارقامها من الحوض رقم (١) المدورة

١،٢،٣،٤،٥،٦،٧،٨،٩،١١،١٢،١٣،١٤،

٦ . القطع التالية ارقامها من الحوض رقم (٢) المغبة

١،٢،٣،٤،

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
الدكتور يعقوب ابو غوش

الأطبـــاء

صرحت وزارة الصحة لكل من : –

١ – الدكتور سميح عبد السلام الطيبي والحائز على الكفاءة بكالوريوس في الطب والجراحة من جامعة عين شمس/ القاهرة بممارسة مهنة الطب البشري في المملكة على ان يعمل لمدة سنتين في وزارة الصحة .

٢ – طبيب الاسنان الدكتور خالـــد عثمان محمود حرب الاردني الجنسية الحائز على بكالوريوس في طب الاسنـــان وجراحتها/جامعة الاسكندرية بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون مركز عملـــه في الضفة الغربية للمدة المنصوص عليها في قانون نقابة اطباء الاسنان .

٣ ـ طبيب الاسنان الدكتور زهير فهمي سليم نصار الاردني الجنسية الحـائز على بكالوريوس في طب الاسنـان وجراحتها/جامعة القاهرة بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون مركز عملـه في مدينة الزرقاء للمدة المنصوص عليها في قانون نقابة اطباء الاسنان .

٤ ـ طبيب الاسنان الدكتور جورج ابراهيم تيودوري الاردني الجنسية الحـائز على بكالوريوس في طب الاسنـان وجراحتها/جامعة القاهرة بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون مركز عملـه في بلدة صويلح للمدة المنصوص عليها في قانون نقابة اطباء الاسنان .

٥ ـ طبيب الاسنان الدكتور يوسف محمود علي حسن الزق الاردني الجنسية الحائز على بكالوريوس في طب الاسنان وجراحتها/جامعة القاهرة بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية على ان يكون مركز عملـه في وادي السير للمدة المنصوص عليها في قانون نقابة اطباء الاسنان .

٦ ـ طبيب الاسنان الدكتور حرب حمد عبد الله الحريشة الاردني الجنسية الحائز على بكالوريوس طب الاسنـان وجراحتها من كلية طب الاسنان/جامعة الاسكندريـة بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة على ان يعمل في القوات المسلحة الاردنية لمدة سبع سنوات .

الرقابة الطبية

قررت وزارة الصحة ما يلي : ـ

١ ـ فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من جوالير في ولايـة مدحيا برادش وبانجالور ونورث كانـارا وتومكور في ولاية ميسور بالهند وكشنغ القسم الاول في ساراواك في ماليزيا وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٧١/٩/٢٨ .

٢ ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من المناطق التالية ميكاتلي في ماندالي في بورما وداير في اقليم جـاو وكايس في اقليم كايس في مالي وداكور في مارادي بالنيجر وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٧١/٩/٢٨ .

٣ ـ فرض الرقابة الطبية على القادمين الى الاردن من الحديدة في اليمن ولاكاديف مينكوي وامنديفي في منطقة الجزر وآلبي وكوز هيكود في ولاية كيرالا بالهند وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبارا من ١٩٧١/١٠/١١ .

٤ ـ رفع الرقابة الطبية عن القادمين الى الاردن من توجوان في فلتا العليا وأولام في النيجر وميناء تشالنـا ومقاطعة كوميـلا تيبيرا ومقاطعات سايلهت وبوجرا في راجشهـاي بالباكستان وذلك ضد مرض الكوليرا اعتبـارا من ١٩٧١/١٠/١٠ .

جدول الامراض السارية الشهري عن شهر أب سنة ١٩٧١

المرض		عمان		مادبا		الزرقاء		السلط		اربد		جرش		عجلون		المفرق		الرمثا		الكرك		الطفيلة					المجموع	
		م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع				م	ع
تيفوئيد	اصابات	٣	٣			١	—	١	٠							١	—										٦	٢
	وفيات																										—	—
باراتيفوئيد	ا	—	١																								—	١
	و																										—	—
ديزنتري	ا							—	٦					١	—			٤	—			٦	—				١١	٦
	و																										—	—
انفلونزا	ا																	٥	—			٨	—				١٣	—
	و																										—	—
حصبه	ا	١١	٢٦			١	—	٢	٣	٢	—	—	١٢					٣	—								١٥	٤٧
	و					١				١																	٢	—
ابو كعب	ا	١٤	٣٣					—	٩	١	٣			١	—			١	—			١٠	—				٣١	٣٩
	و																										—	—
خانوق	ا									١	—																١	—
	و									١																	١	—
سعال ديكي	ا	٣	—									—	١					٥	—			٢	—				١٠	١
	و																										—	—
جدري ماني	ا	١٠	١٥			١	—	٥	٥			—	١٠									٥	—				٢١	٣٠
	و																										—	—
شلل الاطفال	ا	١	—			٢	—																				٣	—
	و																										—	—
حمى راجعة	ا			١	١			—	٣											١	—						٢	٤
	و																										—	—
يرقان	ا	١	٤			١	—			١	—	—	٢														٣	٦
	و																										—	—
التهاب السحايا	ا	٣	١	١	—	٢	—			١	—									١	—						٧	١
	و																										١	—

وزير الصحـــة

محمد البشير



تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم (١٨) لسنة ١٩٧١

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء اقرر ما يلي :

أولا — حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع الشركات والمؤسسات التالية باعتبارها خالفت احكام القانون الموحـــد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة العربية المقررة :

١ — الشركة البلجيكية — Pieral

وعنوانهـــا — 72, Ave. De. Stalingrad, Bruxelles.

والتي تعمل في بيع وشراء وخياطة الاقمشة بانواعها وجميع العمليات التجارية والمالية ، وجميع فروعها حيثما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الأم او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة على ان يستمر هـــذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ؟

٢ — الشركة البلجيكية : — Equipement Electronique

وعنوانها — 184, Chaussee, De Vleugat Bruxelles

والتي تعمل في الشؤون الكهربائية الالكترونية والمنزلية ، وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الأم او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٥/١٠/٩٧١ :

٣ — الشركة البلجيكية — Etablissements Nathan

وعنوانها — 172 A, Rue Brogniez—Bruxelles

والتي تعمل في الشؤون الكهربائية الالكترونية والمنزلية ، وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة ، على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ٢٥/١٠/١٩٧١ .

٤ — الشركة الزامبية : — Refined Oil Products Ltd.

وعنوانها — P.O. Box 1412, Lusaka

والتي تعمل في انتاج واستخلاص الزيوت والمواد الدهنية ومنتجاتها العضوية والكيماوية والبويات والتجارة في الادوية وعلف المواشي وفي الماشية واللحوم . وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة ، على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١/ ١١/١٩٧١

٥ — الشركة الهولندية — Investeringsinstituut Nederland Israel N.V., Te,

وعنوانها — Amsterdam, (La Haye, Beatrixlaan,7)

وسائر فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة ، على ان يستمر هذا الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١/١١/١٩١١ .

٦ — الشركة اليونانية — Begued Robert

وعنوانها — 31, Pandrossou Street Athens Greece

والتي تعمل في استيراد البضائع وبيعها محليا ، وسائر فروعها اينما وجـــدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة .

وذلك اعتبارا من تاريخ ٥/١١/١٩٧١

٧ — الشركة الاسبانية — S.A. De Abonos Medem.

وعنوانها — C/O Donnell, 7—10, Madrid—9, Spain

والتي تعمل في صناعة وتوزيع جميع اصناف الاسمدة الكيماوية والعضوية ، وسائر فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة ؛

وذلك اعتبارا من تاريخ ٣٠/١٠/١٩٧١

٨ — الشركة الكندية — O—Pee—Chee Co. Ltd

وعنوانها — P.O. Box 2304, Terminal "A" London, Canada

والتي تعمل في صناعة اللبان (العلكة) والحلويات ، وسائر فروعها اينما وجدت وما يعتبر في حكم الام او الفرع لها وفقا للقواعد المقررة .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٥/١٠/١٩٧١

ثانيا — رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركات التالية باعتبارها تقدمت الى اجهزة المقاطعة العربية لاسرائيل بما يثبت عدم وجود اية علاقة لها مع اسرائيل وتعهدت بعدم مخالفتها لمبادىء المقاطعة مستقبلا ؟

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١ — الشركة التركية — Aksu Iplik Dokuma Ve Boya Apre Fabrika, Lari T.A.S.

وسائر فروعها اينما وجدت ومن بينها مصنع النسيج الموجود في :

Osmaniye Aksu Cad No.11/1 Bairkoky Istanbul—Turkey.

ومحل البيع التابع لها والموجود في — Financilav Cad No,21 Istanbul

٢ — الشركة الاميركية — Eltra Corp

وفرعها الشركة الاميركية — Prestolite

وقسم هذه الاخيرة — Wico Products Division — Prest olite Co

ثالثا — يعتبر قراري هذا نافذ المفعول بحق الشركات المدرجة فيه اعتبارا من التاريخ المبين لكل منها على ان لا يطبق على البضاعة التي شحنت من مصدرها الى الاردن او فتحت اعتماداتها قبل تاريخ نفاذ الحظر .

رابعا — الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي تم حظر التعامل معها بقراري هذا يجب ان تلغى من البنوك ما امكن ذلك ولا يجوز تجديدها بعد انتهاء مدتها بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك

احمد اللوزي

قرار رقم (١٩) لسنة ١٩٧١

استنادا الى الصلاحية المخولة الي بموجب احكام المادة الثانية من القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل رقم (١٠) لسنة ١٩٥٨ من قبل مجلس الوزراء اقرر ما يلي :

اولا — حظر التعامل بالذات او بالواسطة مع البواخر والناقلات التالية لمخالفتها احكام القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل ومبادىء المقاطعة العربية المقررة

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية :—

١ — الباخرة الانجليزية — Florian

شركتها المالكة — Ellerman & Papayanni Lines Ltd

٢ — ناقلة البترول الايبرية — Coral Sea

سابقا — Ejnar Thorsen

شركتها المالكة — Darius Tanker Corp

٣ — ناقلة البترول الايبريه — Arco Venezuela

شركتها المالكة — Marico Shipping Ltd

٤ — ناقلة البترول الرومانية — Oltenia

٥ — ناقلة البترول الايبرية — Leon

٦ — ناقلة البترول الايبرية — Master Michael

والتي غيرت اسمها الى Sherman وظلت محتفظة بجنسيتها الايبرية .

٧ — الباخرة البنمية — Interscount

٨ — الباخرة الانجليزية — Flaminian

شركتها المالكة : — Ellerman & Papayanni Lines Ltd

٩ — الباخرة اليونانية — Roselen

سابقا — Tampico

سابقا — Beate Bolten

شركتها المالكة — Styltse Shipping Co. S.A.

١٠ — الباخرة الايبرية — Argus

سابقا — Hoyo Maru

شركتها المالكة — First Totta Shipping Ltd

١١ — الباخرة القبرصية — Felto

شركتها المالكة — Evagoras Shipping Co. Ltd

ثانيا — رفع الحظر المفروض على التعامل مع البواخر والناقلات التالية بعد ان تقدمت لاجهزة المقاطعة العربية بالتعهدات اللازمة تتعهد بموجبها بعدم مخالفة احكام ومبادىء المقاطعة مستقبلا .

وذلك اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

١ — الباخرة القبرصية — Felto

شركتها المالكة — Evagora Shipping Co. Ltd

٢ — الباخرة اليونانية — Okeanomachos

سابقا — Nicolos Pateras

شركتها المالكة — L.C. Lemos Co, Ltd

٣ — الباخرة الانجليزية — Florian

الشركة المالكة — Ellerman & Papayanni Lines Ltd

٤ — الباخرة اليونانية — Stamatios G. Embiricos

شركتها المالك — S. G. Embiricos

٥ — الباخرة الانجليزية	Flaminian
شركتها المالكة	Ellerman & Papayanni Lines Ltd.
٦ — الباخرة اليونانية	Pandora
سابقا	Normandiet
التي اصبحت تسمى	Mary K
شركتها المالكة	D. Coustas
٧ — الباخرة اليمنية	George Bower
سابقا	Andros
شركتها المالكة	George Bower

ثالثا — يعتبر هذا القرار نافذ المفعول بحق البواخر والناقلات المدرجة فيه اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ، على ان لا يطبق على البضائع التي شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

وزير المالية والجمارك
احمد اللوزي

نقابة الصيادلة

اسماء الصيادلة الذين سددوا رسوم مزاولة المهنة لنقابة الصيادلة عن العام الحالي ٧٢/٧١ : —

١ — الصيدلي عبد اللطيف سليم ابوبكر
٢ — الصيدلي ابراهيم انطون الترزي
٣ — الصيدلي مشهور جريس بادرس
٤ — الصيدلي احمد نظمي عتمه
٥ — الصيدلي ابراهيم رأفت المظفر
٦ — الصيدلي اسعد عبد القادر المر
٧ — الصيدلي موسى محمدسليم موسى
٨ — الصيدلي محمد سعيد قصراوي

البنك المركزي الاردني

بيان بالموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٧١/٩/٣٠

الموجودات	دينار	دينار
ذهب		١٢ر٠١٣ر٤٠٨
حقوق السحب الخاصة		١ر٨٣٨ر٥٨٠
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل :		
ارصدة وودائع	٦١ر٧٤٠ر١٧٠	
اذونات الخزينة	٦٧ر٦٢٩	
سندات	١٥ر٣٢٢ر٨٧٥	٧٧ر١٣٠ر٦٧٤
موجودات بعملات اجنبية اخرى		١٦٩ر٩٠٤
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	١٣ر٧٢٥ر١٢٣	
سلف واسناد مخصومة	٢ر٦٣٢ر٢٩٢	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٤ر٩٧٣ر٠٩٧	
اخرى	١٩٠ر٤٤٠	٢١ر٥٢٠ر٩٥٢
		١١٢ر٦٧٣ر٥١٨
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية (له مقابل)		٢ر٤٥٤ر٥٤٤

المطلوبات	دينار	دينار
رأس المال		٢ر٠٠٠ر٠٠٠
الاحتياطي العام		١ر٩٥١ر١٣١
الاحتياطي الخاص		٩٦٠ر٠٠٠
النقد المصدر		٨٥ر٢٢٨ر٩٦٢
الحسابات الجارية والودائع		
الحكومة والمؤسسات العامة	٣ر٤٥٠ر٥٢٧	
البنوك المحلية	١٥ر٥٠٧ر٠٤٨	
هيئات ومؤسسات خارجية	١٦٢ر٩٩٢	
اخرى	٩ر١٩٣	١٩ر١٢٩ر٧٦٠
مطلوبات اخرى		٣ر٤٠٣ر٦٦٥
		١١٢ر٦٧٣ر٥١٨
الاعتمادات المستندية (له مقابل)		٢ر٤٥٤ر٥٤٤

المدير التنفيذي
الدكتور محمد سعيد النابلسي

نائب المحافظ
محمد طوقان

هكذا من الأصل

قرار رقم (١٣) سنة ١٩٧١

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة (ب) من المادة (٢) من النظام رقم ٣٣ سنة١٩٥٩ نظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار اقرر ما يلي :ــ

١ ــ يحدد سعر الطن الواحد من مادة السكر في محافظة العاصمة والزرقاء والسلط بمبلغ ستة وستين دينار .

٢ ــ يحدد سعر الطن الواحد من مادة السكر في كل من محافظة اربد والكرك ومعان بمبلغ ستة وستين دينار وخمسماية فلس .

٣ ــ يحدد سعر الطن الواحد من مادة السكر في لواء العقبة بمبلغ ستة وستين دينار .

٤ ــ يحدد بيع الكيلو غرام الواحد للمستهلك بمبلغ سبعين فلسا.

٥ ــ تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٧١/١٠/١١ .

٦ ــ كل من يخالف هذا القرار ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية استنادا لاحكام النظام المشار اليه اعـــلاه وستعمل الوزارة على حرمان المخالفين من حصصهم بالمستقبل .

٧ ــ يلغى اي قرار سابق يتعارض مع احكام هذا القرار .

وزير الاقتصاد الوطني

عمر النابلسي

قرار رقم (١٤) لسنة ١٩٧١

صادر عن وزير الاقتصاد الوطني

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب الفقرة (ب) من المادة (٢) من النظام رقم (٣٣) لسنة ١٩٥٩ لنظام التموين والمراقبة وتحديد الاسعار اقرر مايلي : ــ

١ ــ يحدد سعر بيع الشوال الواحد من مادة السكر سعة ماية كيلو غرام من قبل تاجر الجملة ونصف الجملة الى تجار المفرق في محافظة العاصمة بمبلغ (٦ر٧٠٠) ستة دنانير وسبعماية فلس .

٢ ــ يحدد سعر بيع الشوال الواحد من مادة السكر سعة ماية كيلو غرام من قبل تاجر الجملة ونصف الجملة الى تجار المفرق في محافظات البلقاء والزرقاء واربد والكرك ومعان بمبلغ (٦ر٧٥٠) ستة دنانير وسبعماية وخمسون فلسا .

٣ ــ يحدد سعر بيع الشوال الواحد من مادة السكر سعة ماية كيلو غرام من قبل تاجر الجملة ونصف الجملة الى تجار المفرق في لواء العقبة بمبلغ (٦ر٧٠٠) ستة دنانير وسبعماية فلسا .

٤ ــ يحدد سعر بيع الكيلو غرام الواحد من قبل تاجر المفرق الى المستهلك بمبلغ سبعين فلسا

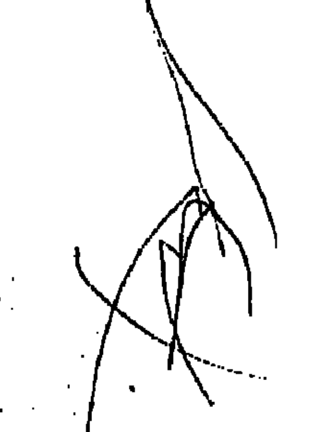
٥ ــ تعتبر هذه الاسعار سارية المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٧١/١٠/١٢

٦ ــ كل من يخالف هذا القرار ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية استنادا لاحكام النظام المشار اليه اعـــلاه وستعمل الوزارة على حرمان المخالفين من حصصهم في المستقبل .

٧ ــ يلغى اي قرار سابق يتعارض مع احكام هذا القرار

وزير الاقتصاد الوطني

عمر النابلسي





قرار رقم (١) لسنة ١٩٧١

صادر عن لجنة ترخيص مزاولة مهنة تدقيق الحسابات

بتاريخ ١٩٧١/٧/١٥ عقدت اللجنة المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون مزاولـة مهنة تدقيق الحسابات رقم(١٠) لسنة ١٩٦١ جلسة ونظرت في الطلب المقدم من السيد معروف توفيق محمد المقبل والوثائق التالية المرفقة به :

١ ــ شهادة البكالوريوس في التجارة/شعبة المحاسبة من جامعة دمشق سنة ١٩٦٤ .

٢ . شهادة من الجامعة الاردنية تثبت ان الموما اليه قد شغل وظيفة محاسب رئيسي ومدقق حسابات داخلي في قسم المحاسبة بالجامعة الاردنية من ١٩٦٧/٧/١٥ وحتى ١٩٧٠/٢/٢٠ حيث تمت الموافقة على استقالته .

وبعد التدقيق في الوثائق المذكورة اعلاه واستنادا الى الفقرة (ب) من المادة الثالثة من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٦١ قررت اللجنة منح السيد معروف توفيق محمد المقبل اجازة لمزاولة مهنة تدقيق الحسابات .

عضو	عضو	عضو	عضو	رئيس اللجنة وكيل
محاسب قانوني	رئيس قســم التجرة بوزارة الاقتصاد الوطني	وكيل ديوان المحاسبة	وكيل وزارة الاقتصاد الوطني	وزارة المالية

مصدق

رئيس ديوان المحاسبة

الاعلانات

اعــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢٠) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ ، وبناء على توصية اللجنة المحلية لتنظيم المدن في بلدية المفرق بان مخطط تنظيم هيكلي جديد لمدينة المفرق معــد من قبل وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية وان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن في لواء المفرق قد قررت الموافقة على اعلان ايــداع هذا المخطط في مكتب اللجنة المحلية في المفرق لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين وبموجب الفقرة (١) من المادة (٢١) من القانون المذكور يجوز لمن لهم مصلحة في ذلك الاطلاع على المخطط في مكتب اللجنة المحلية وتقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم ضمن المدة القانونية وخلال ساعات الدوام الرسمي .

متصرف لــواء المفرق

رئيس اللجنـــة اللوائية للتنظيم

عودةالله المحادين

هكذا من الأصل

اعلانات

صادرة بالاستناد للمادة رقم (١٣) من قانون ادارة املاك الدولة رقم (٩) لسنة ١٩٦٨

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم (١٠٥) من الحوض رقم (٩) من اراضي عطل الزرقاء والرصيفة من قبل لجنة املاك الدولة لواء الزرقـــاء اعتباراً من ١٩٧١/١١/٤ وسيكون مركز عملها دائرة تسجيل الزرقاء .

مدير الأراضي والمساحة المنتدب
سليمان قراعـــين

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر بامر تأجير القسم رقم ٢ مؤقت المفرز من القطعة الاصلية رقم ١ من الحوض رقم ٨ من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة معان اعتبـــاراً من ١٩٧١/١١/٣ وسيكون مركز عمل اللجنة دائرة تسجيل معان .

مدير الأراضي والمساحة/المنتدب
(سليمان قراعين)

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر في امر تفويض او تأجير القطعة رقم (٥٧) من الحوض رقم (٢٤) من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة معان اعتباراً من ١٩٧١/١١/٦ وسيكون مركز عمل اللجنة دائرة تسجيل معان .

مدير الاراضي والمساحة المنتدب
سليمان قراعين

---

* يعلن للعموم بانه سوف ينظر بامر تفويض أو تأجير القطعة رقم (١) مؤقت المفرزة من القطعة الاصلية رقم ٧٠ من الحوض رقم ٢٤ من اراضي مدينة معان من قبل لجنة املاك الدولة لمحافظة معان اعتباراً من ١٩٧١/١١/٦ وسيكون مركز عمل اللجنة دائرة تسجيل معان .

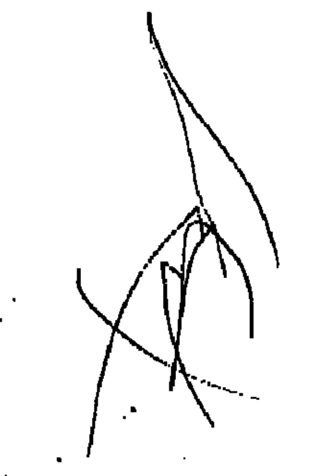
مدير الاراضي والمساحة ــ المنتدب
(سليمان قراعين)

اعـــلان

تسجيل نـــادي

يعلن ان نادي معان الثقافي الرياضي في معان قد سجل تحت رقم ١٢٨ بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ وذلك في اليوم الثاني عشر من شهر تشرين اول ١٩٧١ .

المدير العام لمؤسسة رعاية الشباب
رعـــد بن زيـــد



اعـــلان

يعلن ان جمعية سمر الخيرية بمحافظة اربد قد سجلت تحت رقم (٣٣) بموجب قانـــون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الثاني والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٧١ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

اعـــلان

يعلن ان جمعية منشية القضاة الخيرية بعمان قد سجلت تحت رقم (٤٣) بموجب قانـــون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ في اليوم الثالث والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٧١ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

اعـــلان

استنادا لنص المادة ١٦ــ١ فقرة (ب) من قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ قررت حل جمعية ابو علندا الخيرية بعمان والمسجلة تحت رقم (٣٩٢) .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

اعـــلان

تسجيل جمعية تعاونية

يعلن ان « جمعية موظفي العاصمة التعاونية للتوفير والتسليف محدودة المسئولية في عمان » ، قد سجلت تحت رقم (٥٤٠) بموجب المادة الخامسة من قانون التعاون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧١ والمادة السابعة من نظام الجمعيات التعاونيـــة رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الثامن والعشرين من شهر ايلول ١٩٧١ .

وزير الشئون الاجتماعية والعمل

أعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل عمان

يعلن للعموم بأنه قد تم تصديق جدول حقوق اراضي حي البنك الاهلي رقم ٤٠ من حوض رقم ٣٣ من اراضي مدينة عمان واصبح قيده نهائيـــا بأستثناء القطع ذوات الارقام (٧و٣٥و٤٢و٤٢/١و٤٢/٢و٤٣) من الحي المذكور وفتح له سجل لضرف سندات التسجيل لقاء رسوم التسويـــة اعتبارا من ١٩٧١/٩/٢٥ علما بـــأن رسوم التسوية ستضاعف بعد مرور خمس سنوات على تصديق الجدول من التاريخ المذكور .

مأمور تسجيل عمان

هكذا من الأصل

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام الفقرة (٤) من المادة (٢١) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ بأن مجلس التنظيم الاعلى قرر ايداع التعديلات التي جرت على مخطط التنظيم الهيكلي لبلدة النعيمة رقم ت ه / النعيمة/٦٧/٣٣ تاريخ ١٩٦٧/٨/٨ للاعتراض لمدةشهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب وزارة الداخلية للشؤون البلدية والقروية ومكاتب اللجنة اللوائية لمحافظة اربد ومكاتب بلدية النعيمة وتقديم اعتراضاتهم الى معالي وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الداخلية للشؤون البلدية والقروية
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
الدكتور يعقوب ابو غوش

الشركات

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة دار الازياء والمسجلة لدي تحت رقم ١٦٣٨ بتاريخ ١٩٧١/١/٧ قد اجرت التغييرات التالية :

١ — انسحب من الشركة فاروق سعد ابو جابر
٢ — انضم الى الشركة ناصيف ابراهيم حداد برأسمال قدره ٥٠٠ دينار
٣ — اصبح الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
نشأت ناصيف حداد وناصيف ابراهيم حداد مجتمعين ومنفردين
٤ — تاريخ التغييرات : ١٩٧١/٩/٢٢ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

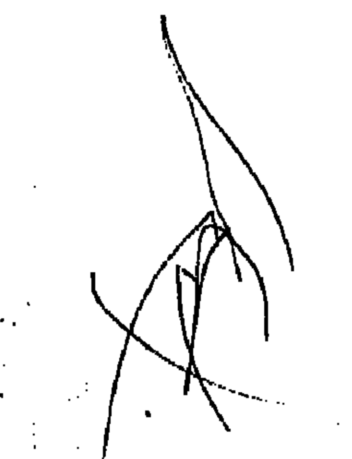
* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الشرق العربي للسيارات والمسجلة لدي تحت رقم ٤٩٦ بتاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ والمنشور اعلان توفيق اوضاعها في عدد الجريدة الرسمية رقم ١٧٣٦ بتاريخ ١٩٦٤/١/٢٥ قد اجرت التغيرات التالية :

١ — التغيير الحاصل في الشركاء :
أ — انسحب من الشركة كل من ريمون شكري ديب والسيدة كاترين شكري ديب .
٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريـــــك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
شركة زين وشركاهم	٢٥٠ر٢٢٦٥٦ دينار	٠٠٠ر٤٥ دينار
الياس نصير نصير	٢٥٠ر٣٩٠٦ دينار	٠٠٠ر٥ دينار

٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها السادة : ابراهيم ومنيب الزين مجتمعين ومنفردين .
٤ — تاريخ التغييرات : ١٩٧١/٨/١٥.

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي



* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة معرض البيت الاردني لادوات المنزلية والمسجلة لدي تحت رقم (١٨٧٦) بتاريخ ١٩٧١/٢/٢٤ قد اجرت التغييرات التالية :—

١ — التغيير الحاصل في الشركاء :—
أ — انسحب من الشركة الشريك عزيز وصفي الساطي
ب— انضم الى الشركة السيدة مي شوكت الساطي
٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريـــــك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
احمد اسامه الحيمي	٥٠٠ دينار	٥٠٠٠ دينار
السيدة مي شوكت الساطي	—	٥٠٠ دينار
الآنسة مها محمود الحيمي	٥٠٠ دينار	٥٠٠ دينار

٣ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها اي شريكين من الشركاء الثلاثة مجتمعين .
٤ — تاريخ التغييرات : ١٩٧١/٢/٢٤.

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة المساهمة الاجنبية شركة مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية والمسجلة تحت رقم ٧٤ بتاريخ ١٩٦٦/٦/١ قد عينت بتاريخ ١٩٧١/٥/٩ السيد عبد العزيز محمد الفارس ممثلا للمؤسسة في المملكة الاردنية الهاشمية وفوضته بالقيام بكافة اعمال المؤسسة وبتلقي الرسائل والتبليغات عنها وتمثيلها والتوقيع عنها لدى عموم السلطات الرسمية والهيئات .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة فيومي وشربجي التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ١٩٨٤ بتاريخ ١٩٧١/١٠/٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة	:	شركة فيومي وشربجي التجارية		
٢ — اسمــاء الشركــاء وجنسياتهم		أ — عبد الرزاق الفيومي	اردني	عمان
وعناوينهم	:	ب— عبد الرزاق الشربجي	اردني	عمان
٣ — غايات الشركة	:	مال قبان وبقالة وتجارة عامة		
٤ — مركز الشركة الرئيسي	:	عمان		
٥ — مقدار رأسمال الشركة	:	٠٠٠ر١٠ عشرة آلاف دينار		
٦ — مدة الشركة	:	غير محدودة		
٧ — اسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	عبد الرزاق الفيومي وعبد الرزاق الشربجي مجتمعين ومنفردين .		
٨ — تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧١/١٠/٢ .		

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة الرخام الطبيعي والمسجلة لدي تحت رقم (١٦٠٢) بتاريخ ١٦/١٠/٩٦٩ وبسبب وفاة احد الشركاء ودخول ورثة الشريك المتوفي فقد تحولت الشركة الى شركة عادية محدودة تنتقل اليها جميع حقوق والتزامات الشركة العادية العامة وسجلت كشركة عادية محدودة تحت رقم (١٧٣) بتاريخ ٣٠/٩/ ١٩٧١ . حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة : شركة الرخام الطبيعي

٢ ـ اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم :

أ ـ اميل يعقوب الكردي	شريك عام اردني	عمان
ب ـ يعقوب اسماعيل يعقوب	»	»
جـ ـ عبدالله محمود خلاد	»	»
د ـ محمد طه يعقوب	»	»
هـ ـ حليمة ارملة محمود اسماعيل يعقوب	محدودة المسؤولية اردنية	»
و ـ حنان بنت محمود اسماعيل يعقوب	»	»
ز ـ احلام بنت محمود اسماعيل يعقوب	»	»
ح ـ محمد محمود اسماعيل يعقوب	محدود المسؤولية اردني	»

٣ ـ غايات الشركة : صناعة المرمر والحجارة والاستيراد وصناعة الطوب والبلاط والجبص بوجه عام وكل ما يتصل بذلك بما فيه النشر والصقل وما الى ذلك .

ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ولها ان تنشيء فروعا ووكالات في اي بلد آخر .

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : (١٠٫٠٠٠) عشرة آلاف دينار .

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
يكون الشريك المفوض في المقاضاه وتوكيل من شاء من المحامين ولدى السلطات الرسمية وغير الرسمية وعلى أكمل الوجوه الشريك اميل يعقوب كردي منفردا ويعتبر توقيعه ملزمـا للشركة بكاملهـا في علاقات الشركة مع الغير اما في الامور المالية العادية وتصريف الشؤون الدارجة فيمثلها ويوقع عنها اي مـن الشركاء العاملين بالاشتراك مع شخص آخر ينتدبونه لهذه الغاية ولهم ان يستبدلوه اذا اتفقوا على ذلك .

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ٣٠/٩/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة عبد الكريم ابو الفيلات واولاده والمسجلة لدي تحت رقم (١٠٥) بتاريخ٢٨/١١/١٩٦٨ قد اجرت التغييرات التالية :

١ ـ انضم الى الشركة سهير عبد الكريم ابو الفيلات كشريكة محدودة المسؤولية .

٢ ـ التغيير الحاصل في حصص الشركاء .

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
عبد الكريم زيد ابو الفيلات	٥٢٩٫٥٠٠ دينـار	٥٠٠ دينار
زهير عبد الكريم ابو الفيلات	٥٢٩٫٤٠٠ »	٥٠٠ »
مليحة سليم بدر	٥٢٩٫٤٠٠ »	٥٠٠ »
حياة عبد الكريم ابو الفيلات	٢٦٤٫٧٠٠ »	٢٥٠ »
صباح عبد الكريم ابو الفيلات	٢٦٤٫٧٠٠ »	٢٥٠ »
عبد العزيز عبد الكريم ابو الفيلات	٥٢٩٫٤٠٠ »	٥٠٠ »
نزيه عبد الكريم ابو الفيلات	٥٢٩٫٤٠٠ »	٥٠٠ »
سحر عبد الكريم ابو الفيلات	٢٦٤٫٧٠٠ »	٢٥٠ »
سمر عبد الكريم ابو الفيلات	٢٦٤٫٧٠٠ »	٢٥٠ »
سامية عبد الكريم ابو الفيلات	٢٦٤٫٧٠٠ »	٢٥٠ »
سامي عبد الكريم ابو الفيلات	٥٢٩٫٤٠٠ »	٥٠٠ »
سهير عبد الكريم ابو الفيلات	—	٢٥٠ »

٣ ـ هذا ولم يطرأ اي تغيير آخر على باقي بنود العقد السابق .

٤ ـ تاريخ التغييرات : ٢٢/٩/١٩٧١ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة المؤسسة الهندسية للتعهدات والمسجلة لدي تحت رقـم ١٤٤٢ بتاريخ ١٧/٢/١٩٦٩ ونظرا لانسحاب شريك ودخول شريك قاصر في الشركة فقد تقدم الشركاء بطلب لتحويل الشركة الى شركة عادية محدودة تنتقل اليها كافة حقوق والتزامات الشركة العادية وقد حولت الشركة وتسجلت لدي كشركة عادية محدودة تحت رقم ١٧٦ تاريخ ١٢/١٠/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية :

١ ـ اسم الشركة	:	شركة المؤسسة الهندسية للتعهدات
٢ ـ اسماء الشركاء وصفاتهم وجنسياتهم وعناوينهم	:ـ	أ ـ المهندس شفيق فرحان الزوايده شريك عام اردني عمان ب ـ خالد شفيق الزوايده محدود المسؤولية » »
٣ ـ غايات الشركة	:	تعاطي اعمال التعهدات للابنية والطرق وجميع ما يلزمها
٤ ـ مركز الشركة الرئيسي	:	عمـان
٥ ـ مقدار رأسمال الشركة	:	(٢٥٫٠٠٠) خمسة وعشرون الف دينار
٦ ـ مدة الشركة	:	
٧ ـ اسمـاء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :ـ		الشريك شفيق فرحان الزوايدة منفردا مفوضا بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها ويعتبر وكيلا عن الشريك الآخر وعن الشركة في قيامه باعمال الشركة من الناحيـة الادارية والمالية وفي مراجعة البنوك وسحب الاموال منها وفي القبض والصرف :
٨ ـ تاريخ ابتداء العمل	:	١٧/٢/١٩٦٩ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بـان الشركة العادية العامة شركـة الصاحب التجارية قـد تسجلت لدي تحت رقـم ١٩٩١ بتاريخ ١٩٧١/١٠/١٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة الصاحب التجارية		
٢ – اسمـاء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم	:	أ – عبد السميع الصاحب	اردني	عمان
		ب – عبد المجيد الصاحب	«	«
		جـ – جودى الصاحب	«	«
		د – عرفات الصاحب	«	«
		هـ – جهاد الصاحب	«	«
		و – محمد علي الصاحب	«	«

٣ – غايات الشركة : تعاطي التجارة والتعهـدات والمناقصات بصورة عامـة وتمثيل الشركات والمؤسسات الاجنبية والمحلية واخذ وكالاتها واستيراد بضائعها وبيعها وعلى الاخص السيارات والاطارات على اختلاف انواعها وقياساتها .

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان

٥ – مقدار راسمال الشركة : (١٨٫٠٠٠) ثمانية عشر الف دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عبد السميع الصاحب وعبد المجيد الصاحب منفردين ومجتمعين .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/١٠/١٢

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة عرين التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ١٩٨٧ بتاريخ ١٩٧١/١٠/٧ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة عرين التجارية .		
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهـم وعناوينهم		أ – محمود راتب الجاعوني	اردني	عمان
		ب – صادق عبد اللطيف عنبتاوي	«	«

٣ – غايات الشركة : تجارة عامة / تعهدات / وكالات

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمـان .

٥ – مقدار راسمال الشركة : ٥٫٠٠٠ دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشركاء مجتمعين ومنفردين في الشؤون الادارية والشؤون الاخرى اما في الشؤون المالية والتوقيع على الشيكات فيوقع الشريكان مجتمعين

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/١٠/٧ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي



* اعلن بان الشركة العادية العامـة شركة الاتحاد للخضار والفواكه والمسجلة لدي تحت رقم ١٥٥٦ بتاريخ ١٩٦٩/٦/١٨ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – التغيير الحاصل في الشركاء
أ – انسحب من الشركة عبد الغني ابو هنطش
ب – انضم الى الشركة كل من سالم حامد الجبالي وعبد الله عبد القادر دغيش .

٢ – التغيير الحاصل في راسمال الشركة
أ – اصبح راسمال الشركة الجديد (١٢٥٠) دينار

٣ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة قبل التغيير	الحصة بعد التغيير
صالح معزى احمد العدوان	١٢٥ دينار	٢٥٠ دينار
ناجي عوض هليل	١٢٥ دينار	٢٥٠ دينار
عابد الهنداوي العبادي	١٢٥ دينار	٢٥٠ دينار
سالم حامد الجبالي	–	٢٥٠ دينار
عبد الله عبد القادر دغيش	–	٢٥٠ دينار

٣ – التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بالتوقيع وتولي شؤون الشركة الشركاء مجتمعين او منفردين .

٤ – تاريخ التغييرات ١٩٧١/٩/٢٨ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بان الشركة العادية العامة شركة محددة الانوار قد تسجلت لدي تحت رقم ١٩٨٦ بتاريخ ١٩٧١/١٠/٦ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة محددة الانوار		
٢ – اسمـاء الشركـاء وجنسياتهـم وعناوينهم	:	أ – عدنان عبد القادر الملاح	اردني	عمان
		ب – جمال محمد كردية	«	«

٣ – غايات الشركة : محددة لتجهيز شبابيك وابواب حديد وخلافه

٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ – مقدار راسمال الشركة : ٣٠٠ ثلاثماية دينار

٦ – مدة الشركة : غير محدودة

٧ – اسماء الشركـاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عدنان عبد القادر الملاح في الامور المالية والادارية

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ٢٩٧١/١٠/٦

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بان الشركة العادية المحدودة شركة المصري للتجارة قد تسجلت لدي تحت رقم ١٧٥ بتاريخ ١٩٧١/١٠/٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة المصري للتجارة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :—

أ — حسين عبد القادر المصري	شريك عام	اردني	عمان
ب — محمود حسين عبد القادر المصري	»	»	»
ج — ممدوح حسين عبد القادر المصري	»	»	»
د — اديبة خليل سليمان	شريكة عامة	اردنية	»
هـ — وليد محمد حسين عبد القادر المصري	محدود المسؤولية	اردني	»
و — خالد محمد حسين عبد القادر المصري	»	»	»
ز — ناديا محمد حسين عبد القادر المصري	محدودة المسؤولية	اردنية	»
ح — لينا محمد حسين عبد القادر المصري	»	»	»
ط — مها محمد حسين عبد القادر المصري	»	»	»
ظ — ليا محمد حسين عبد القادر المصري	»	»	»

٣ — غايات الشركة : الاشتغال بالموبيليا والديكور وكل ما يتعلق بالتجارة العربية والافرنجية

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة الاردنية الهاشمية

٥ — مقدار رأسمال الشركة : (٣٫٦٠٠) ثلاثة آلاف وستماية دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
حسين عبد القادر المصري وممدوح عبد القادر المصري او محمود عبد القادر المصري مجتمعين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/١٠/٧ :

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابناء عبد الحميد بركات قد تسجلت لدي تحت رقم ١٩٠٨ بتاريخ ١٩٧١/١٠/٩ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : ابناء عبد الحميد بركات

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : —

أ — منتصر عبد الحميد بركات	اردني	عمان
ب — فتحي عبد الحميد بركات	»	»
ج — هيثم عبد الحميد بركات	»	»
د — هالة عبد الحميد بركات	اردنية	عمان
هـ — هند عبد الحميد بركات	»	»

٣ — غايات الشركة : تجارة مواد البناء وتجارة عامة وقومسيون

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار راسمال الشركة : (٥٠٠٠) خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدوده

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : — منتصر عبد الحميد بركات منفردا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧١/١٠/٩ .

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

---

* اعلن بأن الشركة العادية العامة شركة التعهدات البرية والمسجلة لدي تحت رقم ١٩٤٠ بتاريخ ١٩٧١/٦/٢٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة كل من توفيق الطباع وحمدي الطباع

٢ — انضم الى الشركة كل من هاشم عبده الشربجي ، وبشير مهيار وسليم محمد سليم الفرخ .

٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة قبل التغير	الحصة بعد التغير
محمد عبد القادر الذهبي	٢٢٥٠ دينار	٢٢٥٠ دينار
يعقوب محمد سلامه	٢٢٥٠ دينار	٢٢٥٠ دينار
هاشم عبده الشربجي	—	١٥٣٠ دينار
بشير صبحي مهيار	—	١٤٤٠ دينار
سليم محمد سليم الفرخ	—	١٥٣٠ دينار

٤ — التغيير الحاصل في الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها :
اي شريك من الشركاء محمد عبد القادر الذهبي او يعقوب محمد سلامة
اي من الاثنين مجتمعا مع احد الشركاء الثلاثة السادة هاشم الشربجي وبشير مهيار وسليم الفرخ .

٥ — تاريخ التغيرات : ١٩٧١/١٠/٦

مراقب الشركات
اسماعيل نزال العرموطي

* اعلن بأن الشركة العادية العامـــة شركة حمدو الانيس واولاده قد تسجلت لدي تحت رقم ١٩٨٥ بتاريـــخ ٥/١٠/١٩٧١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة حمدو الانيس واولاده

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : —

أ — حمدو الانيس   اردني عمان

ب — سعيد حمدو الانيس   «   «

جـ — محمود حمدو الانيس   «   «

د — سلطان حمدو الانيس   «   «

٣ — غايات الشركة : انشاء منتزهات ومسابح وفندق في ارض الشريك حمدو الانيس الشط الشرقي للبحر الميت .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : سويمة ويحق لها انشاء فروع داخل المملكة .

٥ — مقدار راسمال الشركة : ١٥٫٠٠٠ خمسة عشر الف دينار اردني

٦ — مدة الشركة : عشرة سنوات ويجوز تجديدها بموافقة الشركاء

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : حمدو الانيس واي شريك آخر .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٥/١٠/١٩٧١ .

مراقب الشركـات

اسماعيــل نزال العرموطي

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان

الى المتهم حسين خميس علي عثمان من العيزرية ويسكن عمان ومجهول مكان الاقامة .

اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مـــدة عشرة ايـــام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة .

خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ / ١و٢ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القـــاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكوره اقرر اعتبـــارك فارا من وجه العدالة وتطبيق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

٦/١٠/١٩٧١ .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان

الي المتهم محمد توفيق ابو عنزة من عمان ويسكن عمان وادي الحداده ومجهول محل الاقامة اقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٢ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائيـــة لمحاكمتك عن تهمة حيازة مخدرات والاتجار بها خلافا لاحكام المادة ٧و١٦ من قانون العقاقير الخطرة .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجع القضـــائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقـــرر اعتبارك فارا من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقره ٣ من الاصول الجزائية .

٥ / ١٠ / ١٩٧١ .

قرار امهال

صادر عن محكمة جنايات عمان

الى المتهم صالح محمد يوسف محمود من قبلان ومجهول مكان الاقامة .

أقرر وعملا باحكام المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية امهالك مدة عشرة ايام لتسليم نفسك الى السلطات القضائية لمحاكمتك عن تهمة السرقة الموصوفة خلافا لاحكام المادة ٤٠٤ /١ و٧٦ من قانون العقوبات .

واقرر تخويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليك وتسليمك الى المراجـــع القضائية المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محلك ان يخبر عنك وفي حالة عدم تسليمك نفسك في المدة المذكورة اقرر اعتبارك فاراً من وجه العدالة وتطبق بحقك احكام المادة ٢٣٤ فقرة ٣ من الاصول الجزائية .

٦/١٠/١٩٧١

قرار امهال

صادر عن محكمة بداية اربد

الى المتهم الفار محمد عيد الملقب (ابو علي) من لبنان الصادر في القضية الجنائية رقم ١٠٩/١٩٧١ بمقتضى المادة ٢٤٣ فقرة ٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائيه .

قررت امهال المتهم المذكور اعلاه مدة عشرة ايام من تاريخ نشر هذا القرار في الجريدة الرسميـــة لتسليم نفسه الى السلطات القضائية خلال هذه المدة من اجل محاكمته على التهمة المسندة اليه وهي جريمة الاتجار بالمخدرات خلافا للمواد ٤ ،١٦ من قانون العقاقير الخطرة رقم ١٠ /٩٥٥ فعلى سلطات الامن القاء القبض عليـــه وتسليمه الى القضاء . وان كل من يعلم بمحل وجوده عليه ان يخبر عنه . واذا لم يسلم نفسه خلال المدة المذكورة يعتبر فارا من وجة العدالة وتوضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا . ويحرم من التصرف بها ويمنع من اقامة الدعوى وكـــل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك يعتبر باطلا .واقررعملابالمادة/٢٤٤ من نفس القانون نشر هـــذا القـــرار بالجريدة الرسمية وبنفس الوقت تبليغ صدرة منه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم .

٥/١٠/١٩٧١

مذكرة دعوة

اخطار ثاني

صادرة من صلح حقوق عمان

الى نبيل كمال محمد من جمزو ولي أمره كمال محمد .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاحد الواقع ١٩٧١/١١/٧ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي أقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفتة فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً بمثابة الوجاهي

مذكرة دعوة

اخطار ثاني

صادرة من صلح حقوق عمان

الى حسن أديب حسن ولي أمره أديب حسن من جمزو .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق عمان يوم الاحد الواقع ١٩٧١/١١/٧ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوة التي أقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق معان

الى المرشح المرمج الفار رقم ٧٨٦٩ مروان حافظ عبد الله صالح — مجهول مكان الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق معان يوم السبت الواقع ٧١/١٠/٢٣ الساعة الثامنة صباحاً للنظر في الدعوى التي التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق الزرقاء

الى عوني عبد الرؤوف علي سمارة ، مجهول محل الاقامة .

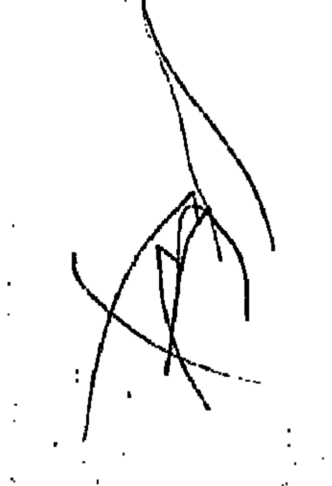
يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الاحد الواقع ٩٧١/١٠/٣١ الساعة — ٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابياً.

مـــذكرة دعوة

صادرة عن محكمة الحقوق بالزرقاء

الى ابراهيم محمد علي من سلوان — قضاء القدس — ومجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم الخميس الواقع ١٩٧١/١٠/٢٨ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .



مذكرة دعوى

صادرة عن محكمة صلح الزرقاء

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته : نمر محمد عيد حسين مجهول محل الاقامة حاليا

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الزرقاء يوم السبت الواقع ١٩٧١/١٠/٣٠ الساعة (٨) للنظر في الدعــوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذ لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غيابيا .

اخطار

تبليغ ثاني

صادر عن محكمة الحقوق بعمان

الى الحاج عيسى محمد مصطفى / مجهول محل الاقامة حاليا .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق صلح عمان يوم الاحد الواقع ١٩٧١/١١/٧ الساعة ٨ صباحا للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

اعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه احمد عارف تيم من عمان المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا مــن تاريخ نشر هذا الاعــلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٦٣/٩٢٨ تاريخ ١٩٦٣/١٠/٥ الصادر عن محكمة الاستئناف والمتضمن الزامك بدفع مبلغ ٧ دنانير و ٨٠٠ فلس الى المحكوم له النائب العام بلاضافة لوظيفته ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

أعلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم علية عثمان الحاج اسماعيل الصباغ المجهول محل الاقامة

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الاعلان وذلك للتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم م‌ه/٢٣٢٦٠ تاريخ ٦٣/٧/١٨ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٦٣ ديناراً و ١٧٦ فلسا الى المحكوم له النائب العام بالاضافة لوظيفته ، فــان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجــراء باجــراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه رفيق احمد هنديه من نابلس المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الأعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ١٨٥٧ تاريخ ٩٦٧/١١/٥ الصادر عن محكمة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ١٠٩ دنانير و ١٧٥ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذيه اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه ناجي عبد الحافظ ناجي من بيت نتيف المجهول محل الاقامة .

يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هـــذا الأعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ٦٧/٦٨٣ تاريخ ٩٦٧/٤/٢٧ الصادر عن محكمـــة صلح حقوق عمان والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٤ دنانير و ٩٦١ فلسا الى المحكوم له صندوق الخزينة ،فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجراء عمان

الى المحكوم عليه الياس عيسى البندك صاحب معمل سرابر المجهول محل الاقامة .

يجب عليك تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتبارا من تاريخ نشر هذا الأعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعـــلام الحكم رقم ٨٦٣٩/٧١/١/١٢ تاريخ ٧١/٥/١٨ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ٦٨ ديناراً و ٣٩٠ فلساً الى المحكوم له صندوق الخزينة،فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعا عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الأجراء باجراء المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجـــراء عمان

الى المحكوم عليه محمود نسيبه سكان عمان سابقاً المجهول محل الاقامة . يجب عليك ان تحضر لدائرة اجـــراء عمان في غضون شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم م م/٥٢٨٥ تاريخ ١٩٦٣/٨/١٥ الصادر عن وزارة المواصلات والمتضمن الزامك لدفـــع مبلغ ١٠ دنانير و ٦١ فلساً الى المحكوم لـــه صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الاعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعامـــلات التنفيذية اللازمة قانوناً بحقك .

اعـــلان

صادر عن دائرة اجـــراء عمان

الى المحكوم عليه اسماعيل احمد شموط . عمان ـــ الاشرفية سابقاً المجهول محل الاقامـــة . يجب عليك ان تحضر لدائرة اجراء عمان في غضون شهر واحد اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وذلك لتتمكن من تنفيذ اعلام الحكم رقم ت ج/٦/٦٩ ١٩ تاريخ ١٩٦٩/٥/٣ الصادر عن محكمة التمييز والمتضمن الزامك لدفع مبلغ ١٢ دينار الى المحكوم له صندوق الخزينة ، فان لم تحضر خلال المدة المذكورة تعد ممتنعاً عن تنفيذ حكم الأعلام برضاك وستباشر دائرة الاجراء باجراء المعامـــلات التنفيـــذية اللازمة قانوناً بحقك .

اعلان

صادر عن محكمة بداية عمان

الى المدعى عليهما ـــ ١ ٠ تلميذ الطب المرمج رقم ٩١٠٣٥ رجا منير عيسى حداد من الكرك ومجهول محل الاقامة .

٢ ٠ منير عيسى حداد من الكرك ومجهول محل الاقامة حاليا .

اعلمكما ان المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته قد اقام عليكما دعوى حقوق بداية تسجلت لدى هذه المحكمة تحت رقم (٧٠/١٤٠٠) بها بدفع مبلغ (٨٠٠ دينار و ٣٨٧٨ فلس) بالتكافل والتضامن لهذا يتوجب عليكما الحضور لقلم محكمة بداية حقوق عمان للاطلاع على لائحة الدعوى والاجابة عليها خلال خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان وفي حالة عدم ذلك ستجري محاكمتكما غيابيا علما بان الجلسة قد تعينت بتاريخ الاثنين ١٩٧١/١١/٨ .

ورقه اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى احمد محمود عبد الله من بيسان اصلا واخر اقامة له الزرقاء مجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ٩٧١/٩/٢٦ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنـــة لزوم دفعي الى خزينة الدولة مبلغ ٦ دنانير والرسوم المحكوم به والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عند امتناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

ورقه اخبار

صادرة من قبل دائرة اجراء الزرقاء

الى جمال خروب اخر اقامة له بالزرقاء ـــ ومجهول محل الاقامة .

تبلغت ورقة الاخبار الاولى المؤرخة ٩٧١/٩/٢٦ الصادرة من دائرة اجراء الزرقاء المتضمنة لزوم دفعـــي الى خزينة الدولة مبلـــغ ١٦ دينارو ٩٠ فلساًوالرسوم المحكوم بـــه بموجب الاعلام المؤرخ اعلاه والمنبئة باتخاذ المعاملات القانونية بحقي عندا متناعي عن الاداء في ظرف اسبوع من تاريخ تبليغ هذه المذكرة .

خلاصة احكام جزائية

صادرة من قبل محكمة بلدية الزرقاء

الاسم	نوع الجرم	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار
سعيد رمضان كيالي	سير	١١٠	٢
زياد توفيق الكسواني	«	١١٠	١
بديع سلامه جوده	«	١١٠	١
عبد القادر ابراهيم الدويك	«	١١٠	١
جمال محمد عبد الرحمن	«	١١٠	١
انور جميل عودة	«	١١٠	٢
ياسين عبد الفتاح عبد ربه	«	١١٠	١
عيسى نجيب عماري	صحة	٥٥٠	١٠
وضا يوسف عمر العدوان	سير	١١٠	٢
زكي شمس الدين محمد الجرجان	«	١١٠	٢
عبد الحميد جبريل الغول	«	١١٠	١
حسن ناصر حماد	«	١١٠	٢
سعدي ابراهيم الربضي	«	١١٠	١
صالح احمد نمر	«	١١٠	٢
ابو زق موسى الغفاري	«	١١٠	١
طالب عبد الله ارشود	«	١١٠	١
ابراهيم صبري مرقه	«	١١٠	١
فالح حمد فالح النعمان	شوارع	٢٧٥	٥
احمد شحادة عبد المعطي	«	٢٧٥	٥
احمد شحادة عبد المعطي	«	٢٧٥	٥

خلاصة احكام جزائية

صادرة عن محكمة صلح جرش

اسماء الاشخاص المحكومين جزائيا والمجهولي مكان الاقامة :

الاسم	الرسوم	خلاصة الحكم فلس	خلاصة الحكم دينار
علي سعد عوض	٢٥٠	٥٠٠	
محمد عيد صبحي اليمني	«	٠٠٠	١
يوسف محمد يوسف شحاده	«		١
نجيب حسين محمود حمداني	«	٥٠٠	
محمد تايه احمد مصطفى	«	٥٠٠	١
خليل احمد جبر حمدان	«	٠٠٠	١
احمد عبد الرزاق محمد	«	٠٠٠	١
عسي الياس قابيلو	«	٠٠٠	١
امين حسين وجيه	«	٥٠٠	
عبد القادر فلاح عوده	«	٠٠٠	١
صبحي عبد الفتاح عبد الكلوب	«	٥٠٠	
عصمت يوسف سعود الترك	«	٠٠٠	١
نبيل سمير النشاشيبي	«	٥٠٠	
احمد محمد بدر	«	٥٠٠	
حسين عبد حسين ابو فاره	«	٥٠٠	
فايز ابراهيم محمد المدني	«	٥٠٠	
هاشم داود ابوشقره	«	٥٠٠	
احمد صالح مصلح	«	٥٠٠	١
نواف محمد سعيد	«	٥٠٠	